

٥/١٢/٢٠٢٣

State of Palestine  
Ministry of Local Government  
Deputy Office



دولة فلسطين  
وزارة الحكم المحلي  
مكتب الوكيل

التاريخ: 2023/05/09م

دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلي  
الترقيم: 40133  
الرقم: 427  
التاريخ: 2023/5/15م

السادة / رؤساء الهيئات المحلية.....

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع/ بشأن مذكرة تفاهم مع وزارة العمل

تهديكم وزارة الحكم المحلي أطيب التحيات وتتمنى لكم موفور الصحة والعافية، وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وبناءً على مجريات اجتماع اللجنة التوجيهية للسياسات والتخطيط رقم (2023/01) المنعقدة بتاريخ 2023/01/08م فإننا نود إفادتكم بأنه تم توقيع مذكرة تفاهم مع وزارة العمل بشأن تحسين شروط وظروف العمل والسلامة والصحة المهنية والتعاون في تطبيق سياسات التدريب والتوجيه المهني، وفق ما هو موضح بالمذكرة المرفقة، وعليه فإننا نأمل منكم التكرم بالإيعاز لمن يلزم طرفكم عمل اللازم.

مع فائق الاحترام والتقدير،،،

م . سمير عبد الرزاق مطير

وكيل وزارة الحكم المحلي



نسخة ل:

وحدة التخطيط وتطوير الأداء المؤسسي.

صورة لكل من: -  
1. مدير مكتب -  
2. مدير إدارة -  
3. مدير إدارة -  
4. مدير إدارة -  
5. مدير إدارة -  
6. مدير إدارة -  
7. مدير إدارة -  
8. مدير إدارة -  
9. مدير إدارة -  
10. مدير إدارة -

23-5-16

## مذكرة تفاهم

- الطرف الأول:
  - وزارة العمل ويمثلها وكيل الوزارة المهندس/ إيهاب ربحي الغصين، العنوان غزة-فلسطين.
- الطرف الثاني:
  - وزارة الحكم المحلي ويمثلها وكيل الوزارة المهندس/ سمير عبد الرزاق مطير، العنوان غزة - فلسطين.
  - اتحاد بلديات قطاع غزة بصفتة ممثلاً عن البلديات في محافظات قطاع غزة الأسناد الدكتور/ يحيى رشدي السراج، العنوان: غزة - فلسطين.


### مقدمة المذكرة

حيث أن الطرف الأول مؤسسة حكومية تساهم في ضبط وتنظيم سوق العمل من خلال الإشراف الفاعل على تطبيق قانون العمل، وتطوير منظومة التدريب المهني وضمان علاقات عمل مستقرة، وتطوير منظومة تشغيل فاعلة ترسي مبادئ العمل اللائق، وتشجيع وتنظيم العمل التعاوني وتكريس مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص في النوع الاجتماعي وتحسين وضبط جودة الخدمات.

وحيث إن الطرف الثاني هي المسؤولة عن رسم السياسات العامة لأعمال مجالس الهيئات المحلية والإشراف على وظائفها واختصاصاتها، والرقابة الفنية والإدارية والمالية والقانونية على أعمالها وفقاً لأحكام قانون الهيئات المحلية رقم (1) لسنة 1997م.

وحيث أن اتحاد البلديات يمثل الهيئات المحلية وكذلك مجالس الخدمات المشتركة، ويعمل إلى جانب وزارة الحكم المحلي لضمان التطبيق الأمثل لسياسات الوزارة، وذلك لتقديم أفضل الخدمات من خلال التشريعات والاتفاقيات والمذكرات التي تم توقيعها مع الجهات ذات العلاقة، وحيث أن الهيئات المحلية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وتحدد وظائفها وسلطاتها بمقتضى أحكام قانون الهيئات المحلية رقم (1) لسنة 1997م وبإشراف ورقابة من وزارة الحكم المحلي.

وإدراكاً من الأطراف المذكورة أعلاه وأهمية التعاون بينهم ومن أجل تحسين شروط وظروف العمل والسلامة والصحة المهنية والتعاون في تطبيق سياسات التدريب والتوجيه المهني التي تهدف إلى توفير احتياجات التنمية من العمال المدربين أو توجيههم إلى فرص العمل والتدريب المتاحة وفقاً لميولهم ومهاراتهم.



2023/1/8

كس

ووفقاً لرؤية الحكومة الفلسطينية في خدمة ابناء شعبنا من خلال التكامل والتنسيق بين جميع الدوائر الحكومية ذات العلاقة والهيئات المحلية وثمره للتنسيق المشترك، قد التقت رغبة الأطراف المذكورة أعلاه في التعاون والشراكة والتنسيق من أجل تحقيق الأهداف المشتركة بينهم في هذه المذكرة وفق البنود الموضحة أدناه:

أولاً: تعتبر مقدمة هذه المذكرة جزءاً لا يتجزأ منها ومفسرة ومكملة لها.

ثانياً: تسعى هذه المذكرة إلى وضع أساس للتفاهات المشتركة من أجل تحسين شروط وظروف العمل وتطبيق إجراءات السلامة والصحة المهنية وتعزيز ونشر ثقافة الإجراءات الوقائية لمواجهة المخاطر الموجودة في بيئة العمل، وصولاً للعمل اللائق والتعاون في تطبيق سياسات التدريب والتوجيه المهني بما يوفر احتياجات التنمية من العمالة الفنية المدربة وتحقيقاً للمصلحة الوطنية العليا انسجاماً مع ما جاء في قانون العمل الفلسطيني رقم (7) لسنة 2000م وتعديلاته.

ثالثاً: التزامات الطرف الاول:

1- يعتبر الطرف الأول هو المرجعية القانونية لاحتساب حقوق العاملين في الهيئات المحلية

على بند العقود وفق ما نص عليه قانون العمل رقم (7) لسنة 2000م وتعديلاته.

2- يلتزم الطرف الأول بعد التنسيق والتشاور مع الطرف الثاني بتقديم الاستشارات الفنية

والدورات التدريبية واللقاءات التوعوية والقانونية للهيئات المحلية والمجالس المشتركة في

كل ما يخص قانون العمل، وشروط وظروف العمل والتدريب والتوجيه المهني، واحتساب

الحقوق العمالية وتعويض اصابات العمل وتنمية التشغيل والعمل التعاوني، والعمل

النقابي.

3- يلتزم الطرف الأول بعد التنسيق والتشاور مع الطرف الثاني بتزويد الهيئات المحلية

والمجالس المشتركة بقوائم العاملين المسجلين لديه على نظام سوق العمل حين الحاجة

لها، خاصة عند تنفيذهم لمشاريع تشغيل مؤقتة، كما ويقدم له الاستشارات الفنية

والقانونية الخاصة بالتعاقد معهم.

رابعاً: التزامات الطرف الثاني:

1- يتعهد الطرف الثاني بتطبيق شروط وظروف العمل وفقاً لقانون العمل الفلسطيني رقم

(7) لسنة 2000م وتعديلاته على جميع العاملين بنظام العقد والمياومة والساعة لدى

الطرف الثاني أو الهيئات المحلية أو من يعملون لدى الجهات المنفذة للمشاريع التي

يشرف عليها الطرفين الثاني والهيئات المحلية والمجالس المشتركة.



2023/11/8

2- تتعهد الهيئات المحلية والمجالس المشتركة بتسهيل عمل دوائر التفتيش واللجان الفنية للسلامة والصحة المهنية بالمحافظات في التفتيش على المنشآت والمشاريع التابعة للهيئات المحلية، وإلزام أصحاب العمل بتنفيذ ما يصدر من تعليمات بالخصوص، وكذلك المشاركة في تحديد وتقييم المخاطر في منشآت سوق العمل.

3- تلتزم الهيئات المحلية والمجالس المشتركة بتزويد الطرف الأول بالبيانات الخاصة بالعاملين في الهيئات المحلية سواء المثبتين منهم أو العاملين على بند العقود.

4- تلتزم الهيئات المحلية والمجالس المشتركة بإتاحة الفرصة للمتدربين في مراكز التدريب المهني التابعة للطرف الأول أو الخريجين منها بالتدريب في المنشآت والمرافق التابعة للهيئات المحلية والمجالس المشتركة.

5- يلتزم الطرف الثاني بتطبيق اشتراطات السلامة والصحة المهنية في جميع المرافق التابعة له.

6- يلتزم الطرف الثاني بإدراج شروط السلامة والصحة المهنية في وثائق العطاء لجميع المناقصات التابعة له.

7- يلتزم الطرف الثاني بالتنسيق مع مديريات العمل بالمحافظات لإبداء الرأي الفني قبل ترخيص المنشآت الاقتصادية.

8- يلتزم الطرف الثاني بالتنسيق مع مديريات العمل بالمحافظات لتنفيذ حملات توعية مشتركة لتحقيق العمل اللائق في مواقع العمل في منشآت الطرف الثاني أو في المشاريع التي تنفذ لصالحه.

9- تلتزم الهيئات المحلية والمجالس المشتركة بتزويد مديريات العمل بالبيانات اللازمة بشأن العاملين في المشاريع التي تنفذ لصالح الهيئات المحلية أو داخل نفوذها.


خامساً: استقلالية الأطراف:

يحتفظ كل طرف من الأطراف الموقعة على هذه المذكرة باستقلاله وحرية في التعاقد مع أي أطراف أخرى ولا يتحمل أية مسؤولية عن أفعال وتصرفات الطرف الآخر، يستثنى من ذلك ما نصت عليه بنود هذه المذكرة.

سادساً: مدة المذكرة:

تكون مدة المذكرة ثلاث سنوات من تاريخه ويتم تجديدها بموافقة وإقرار الطرفين كتابياً، ويمكن مراجعتها وتعديلها كلياً أو جزئياً وتمديد العمل بها وذلك بموافقة جميع الأطراف الموقعة على المذكرة.

المسجلة 3 من 4



23/1/18



سابعاً: سريان المذكرة:

تسري أحكام المذكرة من تاريخ التوقيع عليها من قبل الاطراف، وتكون أية اتفاقيات تفاهم سابقة لهذه المذكرة لاغية وليست لها أي قيمة قانونية.

ثامناً: أحكام عامة:

يلتزم كل طرف بالمشاركة في اللجان والفعاليات والأنشطة الخاصة بالسلامة والصحة المهنية التي ينفذها ويشرف عليها الطرف الآخر بشكل فاعل لضمان تحقيق الأهداف المشتركة. تسعى الأطراف لإعداد عدد من الدراسات الخاصة بإجراءات السلامة والصحة المهنية في مواقع العمل والمساهمة في عقد الندوات والمؤتمرات حول السلامة والصحة المهنية بشكل مشترك. يتم تعديل هذه المذكرة باتفاق الأطراف كتابياً وتصبح التعديلات سارية المفعول بعد التوقيع عليها من الأطراف.


حررت هذه المذكرة نسختين أصليتين ويسلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها.  
حررت ووقعت في مدينة غزة بتاريخ: ...../...../2022م.

الاعتماد

الطرف الثاني  
م. سمير عبد الرزاق مطير  
وكيل وزارة الحكم المحلي




رؤساء الهيئات المحلية في المحافظات الجنوبية  
م. علاء الدين محمّد البطة  
رئيس بلدية خان يونس



د. أحمد عودة الصوفي

د. عماد علي الجرو

رئيس بلدية دير البلح



م. عبد النجار

رئيس بلدية جباليا

